قوله استعيرت اليسار الطاهر انها اسم مصدر بمعنى التيسر وح
لا تفاوت والاولى المناسب ان يقال استعار التيسر قوله الملتزمة تانيثها
باعتبار اكتسابها لفظ بعض التانيث من المضاف اليه قوله خصوص وصف اما
في المرتشين فلكونه افتراشين واما في المطيع فاعتبار الالتزاق في اكتاف المراله
قوله والجامع يجب ان يكون في المستعار منه اقوى مبنى على ما هو المشهور او على
الاستعارة باعتبار التشبيه والا فقد قال في التلويح معترضا على ما ذكر صاحب
المفتاح من ان الاستعارة لا تجري الا من طرف واحد لامتناع كون كل من الطرفين
اقوى من الاخر في وجه الشبه وفوات المبالغة في التشبيه عند تساوي الطرفين
ولقائل ان نقول قد تكون الاستعارة مبنية على التساوي كاستعارة الصبح لغرة
الفرس وبالعكس ويحصل المبالغة باطلاق اسم احد المتساويين على الاخر
وتحقيقه هو ان كون المشبه به اقوى في وجه الشبه انما اشترط في بعض اقسام
التشبيه على ما تقرر في علم البيان قوله تشبيه هيئة لا شك ان المشبه انما هو ايقاع
العنان بالقربوس والمشبه به انما هو الاحتباء ولا تركيب في الطرفين حتى تكون
المشبه والمشبه به الهيئتين اللتين ذكرهما فانهما موقوفتان على تركيب الطرفين
وايضا كان يجب ان تكون استعارة تمثيلية وليس الكلام فيها الا انها لما لم يكن
التشابه بين الفعلين الا باعتبار المشابهة بين الهيئتين قال تشبيه هيئة
وقوع الخ لم يرد ان الاستعارة مركبة ولهذا قال ثم استعارة الاحتباء الخ
وقوله لوقوع العنان الاولى ان يقال لايقاع العنان لانه المناسب للمستعار
منه وهو جمع الرجل الخ هذا ما قيل والذي يظهر لي انه لا يصح معنى الاستعارة
في البيت الا بجعل القربوس عبارة عن مقدم السرج وفم الفرس وما بينهما
من العنق والراس وذلك من قبيل تسمية الكل باسم الجزء فان القربوس وحده
اذا لوى عليه العنان لا يصح تشبيهه بالمحتبي اصلا ولا هيئة له تشبه هيئة

المجتبى

المحتبي ولا يصح معنى البيت على تقديره وحده فالاستعارة مكنية لانه شبه
القربوس بالشخص المحتبي في الهيئة المخصوصة تشبيها مضمرا في النفس واثبت له ما
هو من لوازم المشبه به اعني الاحتباء فيكون استعارة بالكناية لكن هذا لا يناسب
ايراد المص لها هنا فان كلامه في الاستعارة المصرحة قوله من ركبة المحتبي
فان قلت هل يجوز ان يقال انه شبه هيئة وقوع العنان في القربوس ممتدا
الى هيئة وقوع الحبو في ظهر المحتبي ممتدا الى جانبي الخ
الى جانبي الشافر حتى تكون القربوس بمنزلة الظهر وراس الفرس بمنزلة الساقين
والركبتين قلنا قال في الشرح الاحسن ما ذكرناه اولا لان الركبتين منضامتين اليه
بالقربوس والثوب في الركبتين مائل الى العلو ثم ممتد مستفلا الى الظهر كان الطرف
الذي يلي القربوس من العنان اعلى من الذي يلي فم الفرس قلت وايضا وضع
العنان في القربوس متاخر عن وضعه في الظهر قوله كما في قوله واشتعل الراس
شيبا يعني انه لما اسند الاشتعال الى الاباطح صارت الاباطح كانها ابل كلها
كما ان اسناد الاشتعال الى الراس يدل على انه شيب كله كما اذا قيل اشتعل
البيت نارا بخلاف اشتعل النار في البيت قوله ما تعقل من ترتب امر
على اخر قيل لا يقال الجامع يجب ان يكون مما يتصف الطرفان به وليس ترتب
امر على اخر كذلك لانا نقول لا نسلم وجوب كون الجامع مما يتصف به الطرفان
وانما الواجب اشتراك الطرفين فيه ويرشدك الى ما ذكرناه انه جعل الجامع
بين الموت والرقاد عدم ظهور الفعل والبعث وليس شيء منها مما يتصف به
الطرفان وقولهم في بيان ان الاستعارة في الحروف والافعال تبعية في التشبيه
يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه او يكون مشاركا للمشبه به في
وجه الشبه يؤيد ما ذكرنا قوله نحو فاصدع لهم مجملا الذي يقتضيه ما ذكروه
في بحث التشبيه من ان البليغ منه انما هو البعيد الغريب ان لا يكون البليغ

في نظم كان وضع الثوب في الركبتين متاخرا عن وضعه في الظهر

Copyright © King Saud University